

## مقدمة :

المالية العامة هي حلقة الوصل بين الاقتصاد والسياسة ومعلوم أن علم الاقتصاد يدور حول المشكلة الاقتصادية ، أي الكيفية التي يتم بها توزيع الموارد على الحاجات . وتوزيع الموارد يتم عن طريق القطاع الخاص وعن طريق القطاع العام أيضاً . ومكان توزيع الموارد على الحاجات الخاصة هو السوق ، ويحدده جهاز الأثمان ودافع الربح<sup>(١)</sup> .

أما توزيع الموارد على الحاجات العامة فيتم بمعرفة القطاع العام عن طريق الميزانية ، ويحدده القرار السياسي والاقتصادي<sup>(٢)</sup> .

وبينا الاقتصاد يدرس سلوك الفرد منفقاً ، يوزع دخله للإشباع الرشيد ومتىجاً بمحصل على إيراد بتوزيع رأس ماله على عناصر الانتاج ، فإن المالية العامة تبحث في أوجه النفقات العامة اللازمة للحجاجات الاجتماعية وكيفية تمويلها فيما يسمى الميزانية ، وتحللت السياسة المالية والنقدية لتحقيق التوازن بين النفقات والإيرادات ، متتبعة أثرها على تحصيص الموارد وتوزيع الدخل وتحقيق التوازن والاستقرار .

وتحدد الدولة نفقاتها أولاً ثم تعين مقدار ما يلزمها من إيرادات لغطية النفقات ، أما الفرد فيحدد دخله نطاق نفقاته .

والدولة تدخل في مشاريع قد لا تتحقق ربحاً سريعاً ، وإنما تتطلبها استراتيجية تنمية أو عسكرية أو بحثية .. وهذا لا يدخل في حسابات الفرد بطبيعة الحال لأنه إما لا يقدر عليها أو لا يجد الحافز إليها .

المالية العامة لذلك توصف بأنها اقتصاديات القطاع العام ، أو الاقتصاديات العامة ، أو الاقتصاد السياسي للحكومة .

---

١ ) فقه الاقتصاد الإسلامي « النشاط الخاص » للمؤلف - دار الفقه ص ٣١ .

(2) Public Finance, Harvey S.Rosen, Irwin Inc., 1985 pp. 9,10.

والنظام المالي ليس إلا انعكاسا للنظام السياسي والاجتماعي والاقتصادي<sup>(٣)</sup>، الذي هو بدوره انعكاس لعقيدة المجتمع التي تفسر له الكون والحياة، فالسياسة الاقتصادية لا تعتمد فقط على التحليل السياسي ولكن أيضا على أحكام أخلاقية<sup>(٤)</sup>.

والنظام الاقتصادي يتحرك في الطريق الإنمائي بأدوات المالية العامة المنبثقة منه، وهذا نجد الأدوات المالية التي تخدم مجتمعا اشتراكيا مختلفا عن الأدوات المالية التي تخدم مجتمعا رأسماليا وهي لذلك مختلف في ظل مجتمع إسلامي.

ولتبين كيف أن النظام الذي يرضاه المجتمع لنفسه ينمو عضويا من معتقد الإنسان عن الكون والحياة، حتى نتأكد أنه لا يمكن عزل أي نظام اجتماعي عن جذوره النامية من العقيدة.

إن النظام الرأسمالي مثلا تقوم فلسفته أساسا على الحرية. وكان في جوهره ثورة على الاستبداد الإقطاعي والاستغلال الكنسي، متاثرا بنموذج المجتمع المسلم الحر على مشارف الأندلس، ولكن على أساس عقيدة المسيحية «دع ما لله لله وما لقيصر لقيصر». وهذا اعتير الفرد إلهاً في الأرض يشرع لنفسه ويحدد أخلاقه وقيمه وفق مصلحته، فليس للدين دخل في أمور الدنيا ، ظهر ذلك مع مدرسة الطبيعيين - Phisiocrates التي دعت إلى الحرية الاقتصادية اعتقادا بأن الظواهر الطبيعية تخضع لنظام طبيعي ، تحكمه قوانين أبدية ثابتة تفسد بالتدخل فيها ، وإذا حقق الفرد مصلحته حقق مصلحة المجموع ، ورفعوا شعار «دعه يعمل دعه يمر Laissez Faire» ، ثم جاء آدم سميث في بداية الثورة الصناعية وحضر ندوات الطبيعيين<sup>(٥)</sup>. فوضع أصول المذهب الرأسمالي القائم على الحرية والمنافسة.

وعلى أساس هذا الاعتقاد نشأت فكرة الدولة الحارسة التي لا تتدخل في الإنتاج، ويكون دورها تنظيم المرور لا غير ، ونفقاتها تحصل عليها بالأداة المالية

---

(3) *Principals of Public Finance*, Dalton, London. 1949. pp. 18. , Harvey S. Rosen Op. Cit. pp. 6-8.

(4) *Public Finance. Revenues and Expenditures in a Democratic Society*, R.E. Wagner, pp. 1-4 Little Brown, 1983.

(5) المذاهب الاقتصادية الكبيرة - جورج سبن. ت. د، راشد البراوي - مكتبة اله بصمة طبع سنة ١٩٦٥ عن

الرئيسية وهي الضريبة ، ومن هنا نظر إلى الضريبة على أنها علاقة تعاقدية بين الدولة والفرد ، تدفع على أساس أنها معاوضة لخدمات تقدمها الدولة ، واستندوا في ذلك إلى نظرية العقد الاجتماعي التي تحدث بها «لوك وروسو» في القرن السابع عشر والثامن عشر .

والنظام الشيوعي يقوم ابتداء على إنكار الألوهية واعتبار المادة هي أصل الكون وابتدعوا له الجدلية لتبرير أصل الحركة القائمة فيه . فالحركة تتم بالتناقض والصراع بين الأضداد . فليس في الكون إلا المادة التي تتحرك بالصراع . وهذا هو الأساس الذي يقوم عليه البناء الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والأخلاقى والفكري .

ومن هنا فسر التاريخ الإنساني على أنه صراع بين قوى إنتاج متطرفة تولد علاقات . إنتاج متناقضة مع سبقتها الملائمة لقوى إنتاج مختلفة . وانتهى إلى الصراع بين طبقة الرأسماليين وطبقة العمال في العصر . وترى الشيوعية أن سبب الصراع بين البشر هو الملكية ، وأن حل التناقض وتحقيق السلام الاجتماعي والحرية للإنسان لن يتم إلا بمساعيتها بعد مرحلة تأمين وسيطرة دولة العمال على كل قوى الإنتاج فيما يسمى بالاشراكية .

من هذه العقيدة نما نظام مالى يمثل التأمين أداته المالية الأولى . فصودرت الملكيات وطورد الرأسماليون وقامت دكتatorية العمال بإدارة الدولة عن طريق التخطيط ، وسمى ذلك الاشتراكية العلمية !

ونظرة الإسلام في هذا الخصوص مرتبطة بحقيقة الإيمان بالله واليوم الآخر (٦) . دينية لله تطلى الإنسان حراً ، ولكنه مسؤول عن عمره فيما أفاء وماه من أين اكتسبه وكيف أنفقه ، لهذا له حق التملك والتصرف ، ولكنه مقيد بنظافة المصدر ، فلا استغلال ولا أكل مال بالباطل والإيمان بالآخرة - حيث الجزاء الأولي - يحرر الإنسان من الآثار والأنانية فيرى الفقر والضعف ، ولكنه لا ينسى نصيبه من الدنيا وتحقيق هذه العقيدة شريعة تبثق منها فريضة الزكاة أداة مالية تحرر كل مسلم من ذل الحاجة . فيقول تعالى : ﴿ وَفِي أُمُوْرِهِمْ حَقٌّ لِّلْسَّائِلِ وَلِلْمُحْرُومِ ﴾ (٧) .

(٦) لمزيد من التفصيل راجع كتاب (الإسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة) للمؤلف ص ٣١، ١٠٣ دار الوفاء (صوب الاقتصاد الإسلامي) للمؤلف وعمره ج ١ ص ٢٧، ٢٨ .. دار البياد العربي ١٤٠٥ هـ جدة .

(٧) سورة مدريت آية ١٩

فإِلَّا سَلَامٌ بَيْنِ تَكْلِيفِهِ عَلَى الْوَاقِعِ، وَلَكِنَّهُ يَصْعُدُ مَعَ ذَلِكَ بِالإِنْسَانِ إِلَى الْأَفْسَادِ، وَيَأْخُذُ بِيَدِهِ إِلَى الْمِثْلِ الْأَعْلَى، إِنَّهُ يَقْدِرُ أَنْ لِلإِنْسَانِ ضَرُورَاتٍ وَغَرَائِبٍ، وَلَهُ أَيْضًا أَشْوَاقٌ وَرُوحٌ.

وَهُوَ هَذَا يَبْيَعُ الْمُلْكَيَّةَ وَيَحْمِلُهَا وَيَجْعَلُ حِرْمَتَهَا كَحْرَمَةَ الدَّمِ وَيَفْرُضُ عَلَى سَارِقِهَا قَطْعَ الْيَدِ، وَلَكِنَّهُ يَقِيمُهَا عَلَى الْقَسْطِ، فَلَهَا حَدٌ أَدْنَى مَبْنَى عَلَى الْحَقِّ، مَمْثُلٌ فِي كَفَالَةِ الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ لِكُلِّ فَرِيدٍ مُلْكَيَّةَ حَدِ الْحَاجَةِ لَا يَقُلُّ عَنْهَا أَحَدٌ، وَهَا حَدٌ أَعْلَى مَبْنَى عَلَى الْعَدْلِ؛ فَلَا رِبَا وَلَا احْتِكَارٌ وَلَا غُرْرٌ وَلَا اسْتَغْلَالٌ بِأَيِّ صُورَةٍ.

وَحَتَّى تَتَحَقَّقَ كَفَالَةُ حَدِ الْكَفَايَةِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، يُؤْمِنُ الإِسْلَامُ ذَلِكَ بِجَعْلِ وَاجْبِ الرُّعَايَاةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ فِي قَمَّةِ أُولَوِيَّاتِ الإنْفَاقِ لِلْدُّولَةِ، وَيُؤْمِنُ لَهُ دَخْلًا ثَابِتًا هُوَ الزَّكَاةُ، حَقُّ مَعْلُومٍ لِلْفَقِيرِ وَالْمَسْكِينِ ... إِنَّهُ

وَتَأْمِينًا لِتَحْقِيقِ حَدِ الْكَفَايَةِ يَجْعَلُ الإِسْلَامَ التَّنْمِيَّةَ الْاِقْتَصَادِيَّةَ فَرْضَ كَفَايَةً، إِذَا لَمْ يَقُمْ بِهَا النَّاسُ لَابْدَ لِلْجَمَاعَةِ أَنْ تَقُومَ بِهَا، وَتَدْبِرَ لَهَا الْمَوَارِدُ الْلَّازِمَةَ بِشُرُوطٍ تَمْنَعُ الظُّلْمَ وَتَحْقِيقَ الْعَدْلِ، كَمَا سَنَرَى بَعْدَ.

وَبِهَذَا يَحْقِقُ الإِسْلَامُ مِنْ عَقِيْدَتِهِ التَّوازنَ بَيْنَ الْفَرْدِ وَالْجَمَاعَةِ، فَلَا يَطْغِي الْفَرْدُ عَلَى الْجَمَاعَةِ بِاسْمِ الْحُرْيَّةِ مَرَابِيَا وَمُحْتَكِراً، وَلَا تَطْغِي الْجَمَاعَةُ عَلَى الْفَرْدِ مَصَادِرَةً وَمَسْخَرَةً. فَهُوَ يَعْطِي الْفَرْدَ بِالْقَدْرِ الَّذِي لَا يَطْغِي بِهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَيَعْطِي الْجَمَاعَةَ بِالْقَدْرِ الَّذِي لَا يَطْغِي بِهِ عَلَى الْفَرْدِ.

هَذَا الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ وَهُوَ إِلَّا سَلَامٌ يَقُومُ النَّاسُ فِيهِ بِالْقَسْطِ لَا إِفْرَاطٌ وَلَا نَفْرِيطٌ وَلَا غَلُوٌ وَلَا تَقْصِيرٌ وَلَا طَعْيَانٌ وَلَا خَسْرَانٌ.

يَقُولُ تَعَالَى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُلًا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقَسْطِ﴾<sup>(٨)</sup>.

وَهَكُذا نَرَى الاختلافَ فِي الْأَدْوَاتِ بَيْنِ الإِسْلَامِ وَالْجَاهِلِيَّةِ غَرْبِيَّةً أَوْ شَرْقِيَّةً، فَمِنْ إِلَّا سَلَامٌ كَانَتِ الزَّكَاةُ فَرِيْضَةً إِسْلَامِيَّةً تَقْفَى فِي مَقَابِلِ الضَّرِّيَّةِ كَإِيْرَادِ فِي الرَّأْسَمَالِيَّةِ وَالتَّأْمِيمِ فِي الْأَشْتِرَاكِيَّةِ، وَنَجَدُ أَيْضًا مَصَارِفَ الزَّكَاةِ الْمُحَدَّدةِ تَقْفَى فِي مَقَابِلِ التَّأْمِيمَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْدَّعْمِ فِي الرَّأْسَمَالِيَّةِ وَالْأَشْتِرَاكِيَّةِ.

(٨) سُورَةُ الْحَمْدِ: آيَةُ ٢٥

وأيضاً نجد ذلك في السياسات، فيما تختلف الأهداف بين الرأسمالية والاشراكية حسب رؤية كلّ لعلاقة الفرد والجماعة، فعلى الأولى شأن الفرد ولو على حساب الجماعة، نجد الثانية تسحق الفرد لحساب الجماعة، وهذا يتباين دور الدولة المالي وحجمه بين المذهبين. والإسلام كما سنرى يضع حدّاً لهذا التخبط بتحديد المدى الوسيط التي تنسجم فيها حقوق الفرد مع الجماعة.

إن المشاكل المالية التي تعصف بالعالم اليوم لا تجد حللاً. فالدول المتقدمة تعيش التضخم الركودي ولا تجد مخرجاً، والدول النامية لا تستطيع أن تكسر حلقة الفقر ولا تنهى طريقاً. ذلك لأن الحلول كلها تقدم من داخل النظم المعاصرة وبأدواتها. ولابد أن نخرج من أسر النظم المعاصرة ونكتشف حلولاً أخرى غير حلول الرأسمالية والاشراكية التي شقى بها الناس، والتي لا يعرف مشقفو العصر سواها. ولا يمكن عمل سياسات جديدة بأدوات قديمة، فالجهد لابد أن ينصب ابتداء لاكتشاف أدوات أخرى غير الضريبة والقروض وأملاك الدولة، تتحقق مصارف تختلف عن التأمينات الاجتماعية والدعم والقطاع العام في الدرجة والنوع، تتحدد على أساسها سياسات من ذاتية النظام ، أو سياسات أخرى يبينها النظام لمواجهة المستجدات، كل ذلك من خلال فهم جديد لدور الدولة في النشاط الاقتصادي.

والإسلام اليوم، بعد أن أعيت الرأسمالية الأزمات، وأرهقت الاشتراكية الاختناقات ، يقف اليوم برؤيته التوازنة لعلاقة الفرد بالجماعة ، واستمداده للأدوات والسياسات من رب العباد الذي يعرف ما يصلحهم يقيناً، شهادة حق على أن لا صلاح للعباد إلا بالإسلام سلوكاً وغاية، أدوات وسياسة، ديناً ودولة.

وهذا هو موضوع هذا الكتاب ، نعيد به اكتشاف هدى الإسلام في نظامه المالي ، مقارنين في كل خطوة بين الحماة الوبية في نظم العصر المالي والقمة السامقة في نظام الإسلام .

وكان نعلم فإن دراسة الشريعة تحتاج إلى علم هو الفقه: وذلك شرط ضروري للتعامل مع اللغة والنص وإذا حكمت بخطأ من يبحث في الكيماء دون الرجوع إلى من سبقه ، فإن الشأن كذلك فيمن يبحث في الشريعة .

وليس هذا الكتاب إضافة جديدة في علم الاقتصاد الوضعي ، كذلك ليس هو إضافة جديدة إلى فقه الشريعة ، ولكن محور العمل ومكان المساهمة هو في وصل العصر بالنص . واستخدام أدوات الواجبات والحرمات في ترشيده وهدایته .

وبذلك نكتشف نظاماً متفرداً ليس مبنياً على الشعارات ، ولا ينسب نفسه إلى غيره من النظم وإن لم يرفض التقدم الإنساني . ونصل إلى نتائج تبرز مصداقية الإسلام ، وظهور سياسات جديدة لم تعرفها الإنسانية المعاصرة ، بل أدوات جديدة للمالية العامة يحمل تطبيقها الحلاوة والرشاد . ونصف الفقه يتحقق بعد تلك الحملات الظالمة بعيدة عن البحث الموضوعي ولا ترفع عقرتها إلا بالعموميات .

ولابد أن يكون مفهوماً أننا لا نتحدث هنا إلا عن قواعد ومبادئ النظام المالي الإسلامي . ولا يمكن أن نتحدث في التفاصيل إلا إذا سلم عن يقين وبأسلوب علمي بهذه القواعد والمبادئ . ولا نهون بعد ذلك من مصاعب التطبيق لأنه يتضمن بطبيعته تصحيح مسار وتغيير أشكال في واقع استكان له الناس ، وعاش معهم زمناً طويلاً ، نمت منه مؤسسات وعلاقات إنتاج . مثلاً إذا سلمنا أن الزكاة بنسبةها ومصارفها أقدر وأقل تكلفة في الرعاية الاجتماعية من الدعم ، وأثبتنا ذلك علمياً واقعينا به من ناحية المبدأ ، نناقش بعد ذلك مشاكل التطبيق ونحلها ولا نسمح لها أن تسيء الاتفاق على المبدأ لضعف من همة إرادة التغيير .

إننا لا نتحدث هنا عن علاج جزئي ، أى أننا لا نناقش مثلاً في الإيرادات الإصلاح الضريبي ، ولا في المصروفات ترشيد الدعم ، إننا نبحث عن أدوات أخرى في الأصل ، فالفرع لا يعالج إذا كان المرض في الأصل ابتداء .

وأيضاً لا نتحدث من منطلق تبريري ، فنجهد العقل والنص لإضفاء الشرعية على الضريبة مرة وعلى التأمين أخرى ، دون أن نترك الإسلام يعبر صراحة عما يريد ، وذلك تحت ضغط الواقع والانهيار بالزييف الغربي .

نعرض ذلك للمناقشة غير بادئين من جانبنا بالتعصب ، راجين ألا يبدأ غيرنا بالفرض ، بل نبدأ معاً بالبحث وتحري الحق .

ومن الإنصاف أن يثبت الكاتب حقيقة ، هي أن الكتابات الإسلامية اليوم ، حتى تكشف عن حكم الله في قضايا العصر الاجتماعية ، لابد أن تتحرر من

العموميات ذات الصبغة الأدبية والمحاسية. ولا تنكر أن ذلك يصبح بداية الحضارات ولكن بداية السر لابد أن توأكها الدراسات العلمية الجادة على نمط الأسلوب الفقهي والتجريبي.

والكاتب لا يدعى أنه صاحب كل ما ذكر بالكتاب، لأنه فعلاً امتداد لماضي عزيز من الفقه والتراجم، واستمد غذاء من كتابات معاصرة أثبتت لأصحابها الحق براجعته، فلا يملك أحد إلا إضافة لبناء تم على مدى عمر الإنسانية. ولنا في رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الأسوة حين يقول : «مثلي في النبیین کمثیل رجل بني داراً فاحسننا وأکملناها وأجللناها ، وترك فيها موضع لبنة لم يضعها . فجعل الناس يطوفون بالنبیان ويعجبون منه ، ويقولون : لو تم موضع هذه اللبنة فأننا في النبیین موضع تلك اللبنة»<sup>(٩)</sup>.

• وحتى تكون واضحين في البدء، إننا نفترق مع العصررين الذين يرون هذا العلم حمايداً لا شأن للدين به كالكمياء. فنحن نؤمن أن الإسلام نظام حياة، دين ودولة، يخاطب الإنسان ابتداءً ويرشده إلى شرعة الحق التي تحدد علاقات اقتصادية مبنية على الكفاية والعدل والرحمة، ليس هذا شعاراً، وإنما نقدم الحجة والبرهان من خلال هذه الدراسة.

• ونؤمن أيضاً أن قاعدة المسلمين في العالم الإسلامي لازالت بخير ، تهفو إلى الإسلام وترجو أن تعرفه وتعيشه ، بعد أن فرض علمها أعداؤها بالقوة نظاماً غيره . لهذا نرى واحباً علينا أن نقدم لهم الإسلام حلاً يأخذ بأيديهم من مظالم النظم المعاصرة . ندعوهم إلى ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة ، ونأخذ بأيديهم برفق ليصلح الإسلام من شأنهم .

• فالكاتب يؤمن بالمنهج الإصلاحي إيماناً عميقاً كأسلوب رئيسي.

ولهذا نفترق أيضاً عن الغلة الذين يرفضون الإصلاح الجرئي ، انتظاراً للمخلص الذي يطبق الإسلام ككل ، مدعين أنه لا يصلح إلا بذلك ، وهذا يؤدى بهم في الحقيقة إلى أنه لا يصلح أن يطبق الإسلام سواهم ، ويستحيل عليهم تصور أن يقوم به غيرهم ، فيغلقون الطريق على إمكانية صخمة تمهد الطريق وتوقف على

(٩) متفق عليه صحيح الجامع نصرور - السبوطي - تحقيق الألباني ج ٢ ص ١٠١٩، ١٠٢٠ المكتب

إسلامي ١٤٠٦ هـ

الأقل بعد عن الإسلام، وكل خير للمسلمين فيه وقف لانحدارهم ومحير لأرضهم وإصلاح لشأنهم رصيد يضاف وعائق يزال.

• ونفترق أيضاً مع الذين يرفضون الفقه والمشاركة بدعوى الجاهلية والتكفير والمحاصلة. إن هؤلاء لا يتحملون أى جهد في عبء الاجتہاد المعاصر، وليس لهم من الإسلام إلا حظ أنفسهم، يعيشون على أمل يعطّل ملکة الاجتہاد باسم التربية العقائدية والحركية. وينظرون إلى من يخالفهم إلى المنهج الإصلاحى بتعال وتحمر. رافضين أى تفاصیل على كلمة سواء باسم قصر التلقى عن شيوخهم. وبهذا يفقدون الأسلوب العلمي ويجحّبون عن الإسلام قدراته التي لا تظهر إلا باجتہاد العقل وجہاد التغیر ﴿والذین جاهدوا فینا لنهیئهم سبلنا وان الله لمع الحسین﴾<sup>(١٠)</sup>

والباحث هنا يعرف قدر نفسه فلا يدعى الاجتہاد، وإنما دائمًا يتلمس طريقه برأى فقيه أدرى بالنص تحقیقاً ولغة ومقدساً. فليس ما نذكره هنا إضافة فقهية جديدة، وإنما عرض لموضوع من وجهة نظر فقهية أصيلة. ولعل ذلك يقرب عقل القارئ العصري من ثراء الفقه الذي غاب عنه مذاقه في عصور التخلف. وأسلوبنا لذلك<sup>(١١)</sup>.

- ١ - يبدأ بالنص .
- ٢ - يستعين بالفقه .
- ٣ - يتتجنب الخلاف .
- ٤ - يحاول إدراك الحکمة .
- ٥ - يرشد بذلك النظام المالي بأسلوب متخصص .

ومن تم فإن عرض المبادئ الأساسية والاتفاق عليها، أو على الأقل إدراكيها والإعذار بها، تجعل المسافة بين الفقهاء والعلماء قريبة جداً، وتظهر يسر الشريعة وعمقها وإعجازها، وتمكن الاقتصادى والمحاسب العصري من فهمها و التعامل معها. وعلى القارئ غير المتخصص أن يبدأ بقراءة الخاتمة ليعرف خطة البحث حتى لا تفرق وحدة الموضوع كثرة التفاصيل.

(١٠) هبّة العنكبوت: آية ٦٩

(١١) راجع في ذلك مقدمة الاستاذ حسن السا لكتاب فقه النساء سيد سابق ج ١ ص ٦ مكتبة الخدمات الخديوية حنة سنة ١٤٠٥ هـ.